

Distr.: General
16 July 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 72 (ب) من القائمة الأولية*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان،
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق
الإنسان والحريات الأساسية

الحق في التنمية

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية،
سعد الفرارجي، المقدم وفقاً لقراري مجلس حقوق الإنسان 14/33 و 23/42.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/75/50

310820 290720 20-09602 (A)



تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، سعد الفرارجي

موجز

في هذا التقرير المواضيعي، يبحث المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، سعد الفرارجي، في الأبعاد الدولية لسياسات وممارسات تمويل التنمية من منظور الحق في التنمية. ويسلط الضوء على أربعة مجالات رئيسية. المجال الأول هو المشاركة والموافقة والحصول على المعلومات في ممارسات المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف ومؤسسات التمويل الإنمائي. ويجري تقييم المبادئ الرئيسية مثل الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة والممارسات مثل تقييمات الأثر البيئي وعمليات التشاور المجدية. والمجال الرئيسي الثاني هو تعبئة الموارد المحلية والدولية، بما يشمل مسائل من قبيل التدفقات المالية غير المشروعة، والمساعدة الإنمائية الرسمية، والشراكات بين القطاعين العام والخاص. ويجري بحث التحديات المتمثلة في التهرب من دفع الضرائب وتجنبها التي تواجهها البلدان النامية على وجه الخصوص، والآثار المترتبة على سياسات المالية العامة التي تروج لها المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف ومؤسسات التمويل الإنمائي من أجل تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

أما المجال الثالث الذي يشمل، التقرير فهو التعاون الدولي باعتباره من المبادئ الرئيسية في تمويل التنمية والحق في التنمية على السواء، مع التركيز على الحوارات الحكومية الدولية بشأن تمويل التنمية التي تجري تحت رعاية الأمم المتحدة، والتعاون الضريبي والإقراض المالي. ويجري التأكيد على تنفيذ التعاون الضريبي الدولي الفعال لتعويض التكاليف المترتبة على تجنب الضرائب والتهرب من دفعها، وزيادة التمويل المقدم من المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف ومؤسسات التمويل الإنمائي للتنمية المستدامة على أساس الإقراض التساهلي والمنح، إضافة إلى مبدأ حقوق الإنسان المتعلق بالتزامات الدول خارج إقليمها. ورابعاً، يجري استقصاء الاستجابات الدولية والمتعددة الأطراف للآثار الاقتصادية العالمية الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) غير المسبوقة. وترد بالتفصيل الخطوات التي اتخذها حتى الآن صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، وكذلك الشواغل المتصلة بنطاقها وفعاليتها، والحاجة الملحة إلى التمويل في البلدان النامية التي شددت عليها وكالات الأمم المتحدة. ويتم إبراز ظروف البلدان الأفريقية التي تفقر إلى الحيز المالي اللازم لتوفير استجابة صحية ومالية كافية.

ويختتم المقرر الخاص التقرير بتوصيات بشأن إدماج مبادئ المشاركة، والموافقة الحرة المسبقة المستنيرة، والحصول على المعلومات ضمن سياسات وممارسات تمويل التنمية، فضلاً عن التصدي للتحديات المتعلقة بتعبئة الموارد المحلية والدولية، والشراكات بين القطاعين العام والخاص، والمساعدة المالية في سياق التصدي للجائحة العالمية وتنفيذ خطة عام 2030. ويمكن تعزيز التعاون الدولي من خلال التنفيذ الفعال للضوابط الرئيسية المتعددة الأطراف، مثل مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان واتفاقيات منظمة العمل الدولية. ومن أجل التصدي للتدفقات المالية غير المشروعة، ينبغي إنشاء هيئة ضريبية تابعة للأمم المتحدة تكون شاملة وذات طابع حكومي دولي، تُنشط بها ولاية محددة وتُرصَد لها موارد لضمان التعاون من أجل تعزيز تعبئة الموارد المحلية. ويدعو المقرر الخاص إلى أن تكون مواجهة جائحة كوفيد-19 قائمة على حقوق الإنسان من أجل حماية الحق في التنمية. وينبغي أن تشمل تلك المواجهة مبادرات رئيسية، من قبيل تحقيق زيادات مستمرة في الصرف السريع للأموال التي تقدمها

المنظمات الدولية لدعم ميزانيات البلدان النامية، وتوظيف الأمم المتحدة لتكون بمثابة منصة حكومية دولية لمناقشة وتحليل وتنسيق ما يلزم من استجابات متعددة الأطراف وتحولات في السياسات من أجل التصدي للآثار الصعبة التي تخلفها الجائحة على الصعيد الاقتصادي وعلى صعيد حقوق الإنسان.

المحتويات

الصفحة

5	أولا - الأنشطة التي اضطلع بها المقرر الخاص
5	ثانيا - معلومات أساسية عن تمويل التنمية والحق في التنمية
5	ألف - مقدمة
7	باء - معلومات أساسية عن السياسات الدولية المنطبقة على تمويل التنمية والحق في التنمية
8	ثالثا - ممارسات تمويل التنمية على الصعيدين الدولي والإقليمي
8	ألف - المشاركة، والموافقة الحرة المسبقة المستنيرة، والحصول على المعلومات
10	باء - تعبئة الموارد المحلية والدولية
17	جيم - التعاون الدولي
19	رابعا - التصدي للأثار الاقتصادية العالمية لجائحة كوفيد-19
22	خامسا - الاستنتاجات والتوصيات
22	ألف - المشاركة، والموافقة الحرة المسبقة المستنيرة، والحصول على المعلومات
23	باء - تعبئة الموارد المحلية والدولية
24	جيم - التعاون الدولي
25	دال - التصدي للأثار الاقتصادية العالمية لجائحة كوفيد-19

أولاً - الأنشطة التي اضطلع بها المقرر الخاص

- 1 - يُقدّم هذا التقرير إلى الجمعية العامة عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 14/33 و 42/23.
- 2 - وفي الدورة الخامسة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، سيقدم المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، سعد الفرارجي، تقريراً مواضيعياً إلى المجلس (A/HRC/45/15) سيبحث فيه في ممارسات تمويل التنمية على الصعيد الوطني من منظور الحق في التنمية. وسيسلط الضوء على الممارسات الجيدة ويستعرض التحديات التي تواجه ضمان المشاركة المجدية لأصحاب الحقوق. وسيختتم التقرير بتوصيات بشأن إدماج الحق في التنمية في مجالات تعبئة الموارد، والسياسات الضريبية، والمشاركة والحصول على المعلومات والبيانات. وسيضمن التقرير أيضاً ملخصاً للأنشطة التي اضطلع بها المقرر الخاص خلال الفترة بين أيلول/سبتمبر 2019 و تموز/يوليه 2020.

ثانياً - معلومات أساسية عن تمويل التنمية والحق في التنمية

ألف - مقدمة

3 - المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية مكلف بدراسة التداخل بين تمويل التنمية والحق في التنمية، عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 14/33 و 42/23. وفي الفقرة 2 من خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التزمت الدول بتنفيذ مهمة ثلاثية هي: متابعة الالتزامات وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ توافق آراء مونتييري وإعلان الدوحة؛ وزيادة تعزيز إطار تمويل التنمية المستدامة ووسائل تنفيذ خطة التنمية العالمية لما بعد عام 2015؛ وتنشيط وتعزيز عملية متابعة تمويل التنمية لضمان تنفيذ واستعراض الإجراءات التي التزمت باتخاذها بطريقة ملائمة وشاملة للجميع ومتسمة بحسن التوقيت والشفافية.

4 - وعلى نحو ما تنص عليه المادة 3 من الإعلان المتعلق بالحق في التنمية، يجب على الدول أن تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تهيئة الظروف الدولية المواتية لإعمال الحق في التنمية، ومن واجبها أن تتعاون بعضها مع بعض في تأمين التنمية وإزالة العقبات التي تعترض التنمية. وبموجب المادة نفسها، ينبغي للدول أن تستوفي حقوقها وتؤدي واجباتها على نحو يعزز عملية إقامة نظام اقتصادي دولي جديد على أساس المساواة في السيادة والترابط والمنفعة المتبادلة والتعاون فيما بين جميع الدول، ويشجع كذلك على مراعاة حقوق الإنسان وإعمالها. وفي هذا التقرير، سينظر المقرر الخاص في تمويل التنمية بمعناه الواسع، باعتباره مفهوماً يغطي العديد من التدفقات المالية المختلفة العامة والخاصة، والمحلية والدولية، بما يشمل الإيرادات المالية المحلية، والمعونة الإنمائية العامة، والتحويلات، والاستثمار الأجنبي المباشر، والدين الخارجي. وسينظر أيضاً في بعض جوانب عمليات تمويل التنمية، على نحو ما حددته خطة عمل أديس أبابا من منظور مبادئ الحق في التنمية المذكورة أعلاه.

5 - ويشير المقرر الخاص إلى أن مسائل الديون الخارجية تشكل جزءاً لا يتجزأ من تمويل التنمية. غير أن المقرر الخاص سيولي قدراً محدوداً من الاهتمام، في هذا التقرير، إلى هذا المجال المواضيعي إذ أنه يحيل في هذا الصدد إلى عمل الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

- 6 - ويعرب المقرر الخاص عن قلقه البالغ إزاء الآثار العالمية لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وقد دعا الدول إلى ضمان عدم ترك أحد خلف الركب في تصديدها للأزمة. ويسلم المقرر الخاص أيضاً بالآثار العميق الذي ستخلفه الجائحة على تمويل التنمية، وسيدرس في هذا التقرير بعض هذه الآثار من منظور الحق في التنمية.
- 7 - وفي هذا التقرير، يقدم المقرر الخاص المزيد من التفاصيل عن المبادئ التوجيهية بشأن إعمال الحق في التنمية في الواقع العملي، التي عرضها على مجلس حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر 2019، والتوصيات الواردة فيها (انظر A/HRC/42/38).
- 8 - وفي المبادئ التوجيهية، يتم التركيز بشكل خاص على الأهمية المحورية للمشاركة المجدية لأصحاب الحقوق في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية. فضمن المشاركة المجدية لا يقتصر على مجرد التشاور مع الأفراد والمجتمعات. بل إنه يعني ضمناً وضعهم في صلب عملية صنع القرار التي تؤثر على تنميتهم، بما في ذلك اتخاذ القرارات بشأن تمويل التنمية. وفي الواقع، فإن المقرر الخاص يبلور، في إطار المبادئ التوجيهية، مفهوماً للتنمية باعتبارها عملية شاملة تتطلب مساهمة ومشاركة مختلف الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني وأعضاء الأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص، من أجل تحقيق نتائج مستدامة. ويتعين وضع تصوّرات لعمليات تشاورية تشاركية تكون مفتوحة لجميع شرائح المجتمع، ورصد ميزانية لها وتنفيذها في كل خطوة من العملية.
- 9 - ويتضح من المبادئ التوجيهية أن تمويل التنمية يعني، من منظور الحق في التنمية، تمويل الأولويات الإنمائية التي يحددها الأفراد والمجتمعات، فهم الذين يجب أن يقودوا العمليات المفضية إلى تنميتهم. وفي الفرع التالي، يصف المقرر الخاص كيف أن المعايير الدولية ذات الصلة تتطوي بالفعل على هذا النهج.
- 10 - ومن أجل جمع المعلومات عن مدى وضع أصحاب الحقوق في صلب عملية اتخاذ القرارات بشأن تمويل التنمية، وجه المقرر الخاص دعوة إلى الدول الأعضاء ومؤسسات التمويل الإنمائي والمنظمات غير الحكومية ومجمعات الفكر والأكاديميين لتقديم تقارير. واستقر عن الممارسات والتحديات المتصلة بتمويل التنمية في مجالات المشاركة والحصول على المعلومات، وتعبئة الموارد، وقضايا التعاون الدولي.
- 11 - ويعرب المقرر الخاص عن امتنانه لجميع البلدان والجهات الأخرى صاحبة المصلحة التي قدمت مدخلات لإعداد هذا التقرير⁽¹⁾. ونظراً لأن القيود المفروضة على السفر بسبب الجائحة حالت دون إجراء المقرر الخاص مشاورات بالحضور الشخصي، فقد أجرى مشاورات عديدة عبر شبكة الإنترنت مع الجهات المهتمة صاحبة المصلحة⁽²⁾. وسلم المقرر الخاص بأن جائحة كوفيد-19 التي انتشرت في جميع أنحاء العالم في عام 2020 قد فرضت على العديد من البلدان إعادة توجيه الموارد، غير أنه أبدى أسفه لعدم تلقي عدد أكبر من التقارير، مما كان سيتيح له أن يقدم المزيد من الأمثلة على الممارسات الجيدة التي يمكن للبلدان تكييفها واستخدامها بحسب ظروفها الخاصة.

(1) ستتاح التقارير على العنوان الشبكي التالي: www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/SRDevelopmentIndex.aspx

(2) يستند التقرير إلى المعلومات التي كانت متاحة في الفترة بين آذار/مارس وتموز/يوليه 2020.

باء - معلومات أساسية عن السياسات الدولية المنطبقة على تمويل التنمية والحق في التنمية

12 - تشمل المعلومات الأساسية المتعلقة بالسياسات الدولية المنطبقة على تقاطع الحق في التنمية مع تمويل التنمية إعلان الحق في التنمية، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وخطة عمل أديس أبابا (انظر A/HRC/36/49).

13 - ووفقاً لإعلان الحق في التنمية، يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب، بموجب الحق في التنمية، المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية (المادة 1). ويتضمن الإعلان المبادئ التي ينبغي أن تسترشد بها القرارات المتخذة في مجال السياسات المتعلقة بتمويل التنمية. فعلى سبيل المثال، ينص الإعلان على أن المجتمعات ينبغي أن تكون لها السيادة التامة على ثروتها ومواردها الطبيعية (المادة 1)، وعلى التوزيع العادل للفوائد الناجمة عن التنمية (المادة 2). والدول مدعوة إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لإعمال الحق في التنمية وضمان تكافؤ الفرص للجميع (المادة 8). وبالإضافة إلى ذلك، فعلى الصعيد الدولي، من واجب الدول أن تتعاون فيما بينها، سواء لتعزيز تنمية البلدان النامية على نحو أسرع، أو لإزالة العقبات التي تعترض سبيل التنمية الشاملة (المادتان 3 و 4 (2)).

14 - وأنشأت خطة عام 2030، التي اعتمدها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في عام 2015، صلة ملموسة بين الحق في التنمية والاستدامة. وتتطوي خطة عام 2030، في كامل نصها، على تكرار تأكيد المبادئ الرئيسية لإعلان الحق في التنمية⁽³⁾. وتسلم خطة عام 2030 بالحاجة إلى بناء مجتمعات مسالمة وعادلة لا يُهمش فيها أحد تقوم على احترام حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، وعلى سيادة القانون الفعالة والحكم الرشيد على جميع المستويات وعلى وجود مؤسسات تتسم بالشفافية والفعالية وتخضع للمساءلة.

15 - وخطة عمل أديس أبابا، التي أيدتها الجمعية العامة في قرارها 313/69، ترتبط ارتباطاً لا ينفصم بخطة عام 2030 لأنها توفر إطاراً عالمياً لتمويل التنمية المستدامة، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة. فعلى غرار خطة عام 2030، تتضمن خطة عمل أديس أبابا إشارات إلى حقوق الإنسان والحريات الأساسية، والحكم الرشيد، وسيادة القانون، والوصول إلى العدالة باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من الالتزام الشامل بالتشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهمش فيها أحد. وبالتالي، فإن العناصر الأساسية للحق في التنمية تشكل الأساس الذي يقوم عليه الإطار الدولي لتمويل التنمية.

16 - وتبين هذه المعايير الدولية الالتزامات السابقة للدول باتباع نهج قائم على الحقوق إزاء التنمية المستدامة وتمويل التنمية. ويستعرض المقرر الخاص في الفروع التالية أمثلة محددة عن أعمال الحق في التنمية في مجال تمويل التنمية، كدليل على الكيفية التي وضعت بها الدول هذه الالتزامات موضع التنفيذ وعلى المجالات التي يلزم فيها بذل المزيد من الجهود.

(3) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "بيان بمناسبة الذكرى السنوية الثالثة والثلاثين لإعلان الأمم المتحدة بشأن الحق في التنمية"، 4 كانون الأول/ديسمبر 2019.

ثالثاً - ممارسات تمويل التنمية على الصعيدين الدولي والإقليمي

ألف - المشاركة، والموافقة الحرة المسبقة المستنيرة، والحصول على المعلومات

17 - على مدى العقود الثلاثة الماضية، أنشأت المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف ومؤسسات التمويل الإنمائي المتعددة الأطراف طائفة من الضمانات البيئية والاجتماعية التي تنص على جملة شروط من أجل التشاور مع السكان المتأثرين، من بينها التماس الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة للمجتمعات والشعوب، والحصول على المعلومات. وتتضمن هذه الأطر المعيارية مجموعة من المعايير تتجه بسرعة متزايدة لأن تصبح موحدة وتلتزم بها معظم الجهات الممولة للقطاعات الرسمية في عملياتها، بما في ذلك مجموعة من المعايير لتوخي الحرص الواجب، وتقييمات الأثر البيئي والاجتماعي، والتشاور المجدي مع السكان المتأثرين. وفي الوقت نفسه، وضع العديد من مؤسسات التمويل الإنمائي الرسمية أيضاً آليات مؤسسية للتظلم، تُعرف أيضاً بآليات المساءلة المستقلة، لتوفير منصات للأفراد والمجتمعات التي تسعى إلى الانتصاف من انتهاك هذه المعايير، بما في ذلك عدم التشاور وعدم الحصول على المعلومات.

18 - وجاء في تقرير قدمته مجموعة من الأكاديميين إلى المقرر الخاص أن أحد الأمثلة على أفضل الممارسات المتصلة بإدراج مبدأ الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة يتجلى في معايير الأداء التي تعتمد عليها مؤسسة التمويل الدولية التابعة لمجموعة البنك الدولي⁽⁴⁾. وفي حين أن عملية إدراج المبدأ موحدة عبر اتفاقات القروض التي تقدمها مؤسسة التمويل الدولية والمشاريع الإنمائية التي تمولها، فإنها لا تضمن دائماً أو بالضرورة إدراج هذا المبدأ على نحو مستدام. ويُعزى ذلك إلى ثلاثة أسباب رئيسية. أولاً، لا تدرج معايير الأداء إلا كأداة تُوظف لتحقيق غرض ما في اتفاقات القروض. فبموجب المعايير، يمكن للجهات الممولة أن تهدد تنفيذ المشروع، مثلاً، بالتخلف عن تقديم القرض أو بإلغاء الشرط الذي يفرض التشاور مع المجتمعات المتأثرة. وثانياً، في الحالات التي تُصرف فيها الموارد المالية المقدمة من مؤسسة التمويل الدولية على الصعيد الوطني من خلال منصات أخرى مثل الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين أو من خلال الشراكات بين القطاعين العام والخاص، غالباً ما يتم الإخلال بمعايير مؤسسة التمويل الدولية أو إغفالها من جانب أطر المساءلة الوطنية أو دون الوطنية أو المحلية على مستوى المشاريع. ولا يوجد حالياً إطار موحد لضمان أن تقي هذه الاستثمارات الخاصة بالمعايير المشتركة للضمانات البيئية والاجتماعية، بما في ذلك تلك الواردة في الصكوك القانونية الدولية والمعايير غير الملزمة، من قبيل المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، والمبادئ التوجيهية للشركات المتعددة الجنسيات التي وضعتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومبادئ الاستثمار المسؤول. كما أن الاستخدام الواسع النطاق لجهات الوساطة المالية في صرف التمويل الخاص لأغراض التنمية يبعد الجهات الممولة الرسمية عن الجهات المستفيدة المستهدفة من المشاريع الإنمائية، مما يجعل من الصعب ضمان التقيد بسياسات ومعايير الضمانات في جميع مراحل سلسلة التمويل. وثالثاً، هناك قدر أكبر من انعدام الشفافية الذي يحيط بمشاريع القطاع الخاص المنفذة في مجال التنمية مقارنة بتلك التي يضطلع بها القطاع العام من خلال المنح أو القروض الرسمية المقدمة للقطاعات الرسمية.

19 - وتشير منظمات المجتمع المدني التي ترصد ممارسات المصرف الأوروبي للاستثمار، وهو إحدى مؤسسات التمويل الإنمائي الرئيسية التي تعمل في جميع البلدان النامية، إلى وجود ثغرات قائمة بين الأحكام

(4) تقرير مقدم إلى المقرر الخاص من مشروع New Frontiers in International Development Finance، آذار/مارس 2020.

الواردة في معايير المصرف بشأن مشاركة الجهات صاحبة المصلحة مشاركة مجدية والمشاركة العامة والممارسات على أرض الواقع⁽⁵⁾. فعلى سبيل المثال، على الرغم من أن المشاريع الإنمائية مژودة بإطار قانوني ينص على مشاركة عامة في إطار تقييم الأثر البيئي، فإن هذا لا يترجم دائماً إلى مشاركة مجدية مع المجتمعات على أرض الواقع بسبب الافتقار إلى الرصد المتسق. وعلاوة على ذلك، حتى عندما تنص وثيقة مشروع ما على الدعم المجتمعي الواسع النطاق، فإن هذا لا يضمن دائماً احترام حقوق الإنسان. وبالتالي، فإن الدعم المجتمعي في جوهره لا يكون هدفاً كافياً إذا لم يتضمن بنداً بشأن حماية حقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، فإن مقترح المصرف بإدراج شرط ينص على الحق في المشاركة الحرة المسبقة المستتيرة يختلف عن الحق في الموافقة الحرة المسبقة المستتيرة. وبالتالي، فإن المجتمعات المتأثرة قد تتمكن من المشاركة مع صانعي السياسات والمخططين، في الوقت الذي تقتقر فيه إلى القدرة على رفض المشروع أو مقاومته. وتعني هذه الفروق أنه حتى مع وجود مبادئ وإجراءات للمشاركة العامة، فإن معارضة مشروع إنمائي ما، حتى وإن كان لها ما يبررها، قد لا تكون ممكنة.

20 - وتشمل التحديات الرئيسية في مجال المشاركة والحصول على المعلومات والموافقة الحرة المسبقة المستتيرة، على سبيل المثال، نموذج التنمية من القمة إلى القاعدة، والافتقار إلى المعلومات المتعلقة بالجهة أو الجهات الفاعلة المحددة التي تمول المشاريع، وعدم وجود آلية عالمية وموحدة للشكاوى والمساءلة على صعيد الجهات الممولة للمشاريع على الصعيد الدولي والوطني والمحلي⁽⁶⁾. وبالإضافة إلى ذلك، فإن غياب الرصد بشأن ما إذا كانت المبادئ والأحكام المذكورة يجري تنفيذها بالفعل على أرض الواقع يؤدي إلى طرح تساؤلات حول ما إذا كانت سياسات مؤسسات التمويل الإنمائي تنفذ تنفيذاً حقيقياً، وما إذا كانت الفئات السكانية الضعيفة يتم إشراكها. كما أن مسألة الأعمال الانتقامية وخطر الانتقام يشكلان تحديين رئيسيين، حيث لا تتوفر للمجتمعات المتأثرة دائماً مساحة آمنة لرفع مظالمها. وفيما يتعلق بالمساءلة، ليس لدى جميع مؤسسات التمويل الإنمائي آليات لتسوية المنازعات تحول دون السباق إلى القاع، بمعنى أن المؤسسات التي تعتمد مبادئ وأحكاماً أقل صرامة يزداد عليها الطلب من قبل جهات الوساطة المالية، مثل الشركات الخاصة والجهات المستثمرة في المجالات ذات الأثر والمصارف الخاصة.

21 - وفيما يتعلق بالمشاركة المجدية والحصول على المعلومات في المؤتمرات الحكومية الدولية والمفاوضات والمناقشات المتعلقة بعملية الأمم المتحدة لتمويل التنمية، تفيد منظمات المجتمع المدني بوجود قيود وتحديات مختلفة⁽⁷⁾. وفي الحوارات والمناقشات والمؤتمرات غير الرسمية والرسمية المتعلقة بتمويل التنمية، كثيراً ما تكون المشاركة متفاوتة على صعيد المنظمات الوطنية والإقليمية والدولية مع حضور غير متناسب لمنظمات المجتمع المدني الدولية وتلك التابعة للبلدان المتقدمة النمو. وفي ظل الحواجز اللغوية التي تواجه منظمات المجتمع المدني التي لا تعمل باللغة الإنكليزية، يصبح من الصعب بوجه خاص المشاركة في الحوارات والمفاوضات غير الرسمية التي لا يتم في إطارها توفير خدمات الترجمة دائماً. وهناك

(5) تقرير مقدم إلى المقرر الخاص من منظمة Counter Balance مؤرخ 31 أيار/مايو 2020.

(6) مستشار قانوني معني بالمساءلة، مشاوره مع المقرر الخاص في 8 أيار/مايو 2020.

(7) منظمة Equidad، مشاوره مع المقرر الخاص في 27 أيار/مايو 2020؛ وشبكة أمريكا اللاتينية المعنية بالعدالة الاقتصادية والاجتماعية، مشاوره مع المقرر الخاص في 29 أيار/مايو 2020؛ والشبكة الأوروبية المعنية بالديون والتنمية، مشاوره مع المقرر الخاص في 2 حزيران/يونيه 2020.

ثغرات في مجالات جهود التحليل والدعوة والتوعية المبذولة لصالح الجهات صاحبة المصلحة على الصعيد الإقليمي، ولا سيما في أمريكا اللاتينية، مما يجعل المشاركة المجدية أمراً صعباً.

22 - وعلاوة على ذلك، فإن المحتوى الموضوعي لعملية الأمم المتحدة لتمويل التنمية يتسم بدرجة عالية من التعقيد التقني، مما يتيح في المقام الأول المشاركة الموضوعية للخبراء التقنيين في مجال ديون الاقتصاد الكلي والسياسات المالية بدلاً من مشاركة الناشطين المجتمعيين وقادة الحركة الاجتماعية. وقد أعربت منظمات محلية ومستقلة من البلدان النامية عن وجود انطباع لديها بأنها مستبعدة من العملية الموضوعية لمناقشات تمويل التنمية⁽⁸⁾. وبالنسبة لهذه المنظمات، فإن نقل كيفية تأثير قضايا السياسات الاقتصادية والمالية العامة مثل الديون السيادية والتدفقات المالية غير المشروعة والتمويل الخاص على الحياة الحقيقية للناس على المستوى المحلي يشكل في بعض الأحيان تحدياً.

23 - وبالإضافة إلى ذلك، فإن تمثيل منظمات المجتمع المدني على صعيد المناطق ومستويات خبرتها التقنية غالباً ما تقتصر إلى التوازن. ويؤدي ذلك إلى إضعاف الصلة بين جوهر المناقشات الدائرة في إطار تمويل التنمية بشأن سياسات الاقتصاد الكلي والواقع المحلي داخل البلدان النامية. كما تبين أن هناك قصور في الخطاب المتعلق بالكيفية التي تشكل بها سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات المالية محركاً هيكلياً لأوجه عدم المساواة المتعددة الجوانب وعدم المساواة بين الجنسين⁽⁹⁾. وغالباً ما يكون هذا متجذراً في توازن القوى على الصعيد الجغرافي السياسي داخل الجمعية العامة وعدم المشاركة على مستوى المجتمع المحلي في قرارات ومواقف الدول الأعضاء في الجمعية العامة.

24 - وتعرب منظمات المجتمع المدني المشاركة في عملية تمويل التنمية أيضاً عن قلقها إزاء ضعف إدماج المساواة بين الجنسين، ولا سيما من حيث تخصيص الموارد المالية. وفي حين أن الفريق العامل للمرأة المعني بتمويل التنمية يسهم بمحتوى موضوعي في عملية تمويل التنمية وفي المناقشة التي تجري في الأمم المتحدة، فإن منظمات حقوق المرأة لا تتلقى التمويل الكافي لعملها.

باء - تعبئة الموارد المحلية والدولية

25 - في إطار الهدف 17 من أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، التزمت الدول بتعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة بوسائل تشمل تعزيز تنسيق السياسات وتحقيق اتساقها، واحترام الهامش السياساتي والقيادة الخاصين بكل بلد لوضع وتنفيذ سياسات للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة (الغايات 13-17 و 14-17 و 15-17). وتشمل تعبئة الموارد المحلية والدولية مجموعة من مجالات سياسات الاقتصاد الكلي المتصلة بالتدفقات المالية غير المشروعة والسياسات الضريبية، والمساعدة الإنمائية الرسمية أو سياسات المعونة والتمويل الخاص. والهدف المشترك لهذه المجالات هو توليد التمويل للتنمية المستدامة، مما يشمل الأهداف البالغ عددها 17 التي تنطوي عليها خطة عام 2030، مثل القضاء على الفقر ومعالجة أوجه عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها.

26 - وقد حدد المجتمع الدولي التدفقات المالية غير المشروعة بوصفها مشكلة عامة لا تزال قائمة في الاقتصاد العالمي، تؤدي إلى خروج موارد مالية ضخمة من البلدان النامية، مما يؤدي إلى تقييد قدرتها

(8) شبكة أمريكا اللاتينية المعنية بالعدالة الاقتصادية والاجتماعية، مشاوره مع المقرر الخاص في 29 أيار/مايو 2020.

(9) منظمة Equidad، مشاوره مع المقرر الخاص في 27 أيار/مايو 2020.

على تعبئة الموارد المحلية من أجل التنمية المستدامة. وتشمل التدفقات المالية غير المشروعة التهريب من دفع الضرائب وتجنبها من جانب الشركات عبر الوطنية، وغسل الأموال وتحويل الأموال المتأتية من الرشوة والفساد والأنشطة الإجرامية. ولا يوجد لعبارة "التدفقات المالية غير المشروعة" تعريف واحد مقبول عالمياً. وحتى الآن، لم تعرّف الأمم المتحدة هذا المصطلح بصيغة واضحة (A/HRC/36/52، الفقرة 5). وجاء في تقرير اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان أن أي تعريف مفيد للتدفقات المالية غير المشروعة سيستلزم تفسيراً أوسع نطاقاً ذا مستويين لعبارة "غير مشروعة". وفي التفسير الأول، من شأن عبارة "غير مشروعة" أن تحيل إلى الأموال التي اكتسبت أو حُولت أو استُعملت بطرق غير مشروعة، وهي تشمل جميع التدفقات المالية الخاصة غير المعلن عنها الموجهة إلى الخارج بما يؤدي إلى تراكم أصول أجنبية يمتلكها مقيمون على نحو ينتهك الأطر القانونية الوطنية أو الدولية ذات الصلة (المرجع نفسه، الفقرة 7). وتشكل التدفقات المالية غير المشروعة عقبات كبيرة أمام تعبئة الموارد المحلية لتمويل التنمية المستدامة، وكذلك التمتع بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية.

27 - وتفيد تقارير فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية أنه منذ عام 2015، أُدخلت تحسينات على السياسات الضريبية والتعاون الدولي في بعض المجالات الهامة⁽¹⁰⁾. ومع ذلك، فبعد مرور خمس سنوات على بدء تنفيذ خطة عام 2030، لم تدمج الإصلاحات الإيجابية بشكل كامل، لا على الصعيد الوطني ولا الدولي. كما أن التقدم البطيء والمطرد الذي أُحرز في تعبئة الموارد العامة المحلية غير كاف لمواكبة خطة عام 2030 من حيث الحجم والطموح. ومن الواضح أن حوالي نسبة 40 في المائة فقط من البلدان النامية زادت بوضوح نسب الضرائب إلى الناتج المحلي الإجمالي بين عامي 2015 و 2018. ولم تكن الإرادة السياسية للإصلاح والمساعدة في بناء القدرات كافية، في حين أن التنمية المستدامة لم تُمنح بعد الأولوية على النطاق العالمي في عمليات تخصيص النفقات والميزانية. وتشمل الإجراءات الوطنية الفعالة لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة المتصلة بالضرائب والفساد والأنواع الأخرى من هذه التدفقات في جميع البلدان: زيادة القدرة على منع جميع أنواع المعاملات المشبوهة والتحقيق فيها؛ وزيادة فعالية التنسيق بين المؤسسات في مجال الإنفاذ الوطني؛ وزيادة المثابرة على تنفيذ الالتزامات الوطنية التي تم التعمد فيها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

28 - وعلى الصعيد العالمي، تتطلب إصلاحات السياسات العامة والجهود المبذولة للتصدي للتدفقات المالية غير المشروعة تعاوناً دولياً على صعيد جميع جوانب هذه التدفقات. وتشمل الإجراءات المهمة بصفة خاصة التبادل التلقائي للمعلومات والمساعدة القانونية المتبادلة. وبنهاية عام 2019، كان ثلاثة أرباع أعضاء الإطار الجامع المتعلق بتآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح قد وضعوا شرطاً يقضي بتقديم البيانات الضريبية بشأن كل بلد على حده. ونتيجة لذلك، فمن الناحية الفعلية، تقوم كل شركة متعددة الجنسيات بتجاوز مجموع إيراداتها الموحدة مبلغ 750 مليون يورو، الآن بإعداد تقارير بشأن كل بلد على حده لتقديمها للسلطة القضائية في البلد المعني. غير أن السلطات القضائية للبلدان المضيفة لا يمكنها الاطلاع على التقارير غير المحلية الخاصة بكل بلد على حدة إلا إذا وافقت على صك دولي آخر ووجد تطابق بين الجانبين. وفي نهاية تشرين الثاني/نوفمبر 2019، كان هناك أكثر من 2 000 علاقة ثنائية لتبادل المعلومات لأغراض التقارير المتعلقة بكل بلد على حدة؛ وتتعلق 933 منها ببلدان متوسطة الدخل، وهو

Financing for Sustainable Development Report 2020 (United Nations publication, Sales No. E.20.I.4) (10)

ما يمثل ارتفاعاً مقارنة بـ 745 في عام 2018 و 477 في عام 2017. وحالياً، لا يتلقى أي من أقل البلدان نمواً تقارير عن كل بلد على حدة من خلال تبادل المعلومات⁽¹¹⁾.

29 - ووفقاً لصندوق النقد الدولي، فإن التدفقات المالية غير المشروعة يمكن أن تهدد الاستقرار الاقتصادي والمالي على الصعيدين الوطني والعالمي⁽¹²⁾. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تستنزف احتياطات النقد الأجنبي، وتؤثر على أسعار الأصول، وتخفف الإيرادات الضريبية والإيرادات الحكومية. فهي تحول الموارد عن الإنفاق العام ويمكن أن تقلل من رأس المال المتاح للاستثمار الخاص. ويمكن أن تخلف التدفقات المزعزعة للاستقرار أثراً سلبياً على الاقتصاد الأوسع نطاقاً، مع احتمال امتدادها إلى اقتصادات أخرى، لأنها كثيراً ما تعبر الحدود. وعلى مدى العقدين الماضيين، ساعد صندوق النقد الدولي في صياغة السياسات المحلية والدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وعلى مدى أكثر من 50 عاماً، ظل صندوق النقد الدولي يقدم المساعدة التقنية من أجل تعزيز الامتثال الضريبي وإنفاذ قوانين الضرائب، بالعمل مع عدة بلدان على تعزيز الأطر القانونية والوسائل الإدارية. ويشارك الصندوق بشكل كبير في تقديم المساعدة التقنية لمساعدة البلدان الأعضاء على الوقاية من تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح، ويقدم المساعدة التقنية لمساعدة البلدان على فهم حجم التدفقات بشكل أفضل.

30 - وقد أكد الفريق الرفيع المستوى المعني بالتدفقات المالية غير المشروعة من أفريقيا في تقريره لعام 2015 أن التدفقات المالية غير المشروعة الخارجة من القارة الأفريقية ارتفعت من حوالي 20 بليون دولار في عام 2001 إلى 60 بليون دولار في عام 2010⁽¹³⁾. وما فتئت هذه المبالغ تقوض تعبئة الموارد المحلية على الصعيد الإقليمي في أفريقيا في السنوات الأخيرة التي كانت فيها تدفقات المعونة إلى البلدان الأفريقية إما راكدة أو تشهد انخفاضاً. وقد يكون لها أثر محتمل على أعمال حقوق كل رجل وامرأة وطفل في قارة أفريقيا. ووفقاً للبنك الدولي، فإن التدفقات المالية غير المشروعة، إلى جانب الأنشطة الكامنة وراءها، تشوّه المنافسة الاقتصادية والسياسية، وتقوض المؤسسات الحكومية، وتولد النزاعات والعنف، وتقوض سلامة النظم القانونية والمالية⁽¹⁴⁾. وقد وجدت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا أن حجم التدفقات المالية غير المشروعة الخارجة من المنطقة الأفريقية كان أكبر من المساعدة الإنمائية الرسمية الواردة⁽¹⁵⁾.

31 - وأصبح فرض الضرائب على الاقتصاد الرقمي قضية محورية في تعبئة الموارد المحلية في سياق نمو نماذج التجارة الإلكترونية والأعمال التجارية الرقمية⁽¹⁶⁾. وكثيراً ما يؤدي مجال التجارة الإلكترونية إلى تعطيل النظم الضريبية الوطنية من خلال التحديات التي تواجه عمليات فرض الضرائب المباشرة

(11) المرجع نفسه.

(12) صندوق النقد الدولي، "The IMF and the fight against illicit financial flows"، 12 آذار/مارس 2020.

(13) الاتحاد الأفريقي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، "Illicit financial flows: report of the High-level Panel on Illicit Financial Flows from Africa"

(14) البنك الدولي، "The World Bank Group's response to illicit financial flows: a stocktaking"، آذار/مارس 2016. متاح على العنوان الشبكي: <https://documents.worldbank.org/en/publication/documents-reports/documentdetail/502341468179035132/the-world-bank-group-s-response-to-illicit-financial-flows-a-stocktaking>

(15) اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، مشاوره مع المقرر الخاص في 5 حزيران/يونيه 2020.

(16) *Financing for Sustainable Development Report 2020*.

وغير المباشرة على السواء. وفيما يتعلق بفرض الضرائب على أرباح الشركات المتعددة الجنسيات، فإن الرقمنة تغير الطلبات على الضرائب المفروضة على أساس بلد الإقامة والضرائب المفروضة على أساس بلد المصدر إذ أصبح من الأسهل الآن العمل في سوق ما دون الامتثال للقواعد ضريبية المعمول بها في بلد الإقامة. وبحسب القواعد الضريبية التقليدية، عادة ما تستند الضرائب في بلد المصدر إلى الوجود المادي ضمن الولاية القضائية. وبمجرد إثبات الحق في فرض ضريبة على المؤسسة المتعددة الجنسيات، تُوزع أرباحها بين الولايات القضائية على أساس مبدأ الاستقلالية (أي استخدام أسعار السوق لتقييم معاملات المجموعة الداخلية). وقد لا تعكس أسعار السوق هذه بشكل مناسب توليد القيمة في الأعمال التجارية ذات الطابع المرقم بدرجة عالية، حيث تشكل الأصول غير الملموسة وغير المسعرة في كثير من الأحيان جزءاً هاماً من توليد القيمة، مثل التفاعلات مع المستخدمين الرقميين التي تخلق قيمة اقتصادية لمؤسسات الأعمال. وقد أدى ذلك إلى طرح أسئلة بشأن الحد الأدنى المناسب للمشاركة الاقتصادية الذي يبرر الحق في فرض الضرائب على دخل الشركات في ولاية قضائية ما وعن أنسب الطرق لتوزيع الأرباح.

32 - وتترتب على هذه التدفقات المالية غير المشروعة آثار على الحق في التنمية من خلال الطريقة التي تنتهك بها البلدان الرئيسية التزاماتها خارج إقليمها، وذلك بمواصلة تيسير عمليات تجنّب الضرائب والتهرب من دفعها والسماح بحدوث هذه العمليات⁽¹⁷⁾. وبالتالي، فإن مكافحة التهرب من دفع الضرائب وتجنّبها ليست مجرد قرارات سياسية، بل إنها التزامات في مجال حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، أثارت إحدى منظمات المجتمع المدني شواغل بشأن ممارسات بعض البلدان في مجال إنشاء ولايات قضائية بشأن السرية المالية، مما قد ينتهك التزاماتها خارج إقليمها بحماية حقوق الإنسان في الخارج⁽¹⁸⁾.

33 - وفيما يتعلق بتعبئة الموارد الدولية، تُعرّف المساعدة الإنمائية الرسمية أو المعونة الإنمائية الدولية بأنها نقل التمويل الرسمي لتعزيز تنمية البلدان النامية ورفاهها⁽¹⁹⁾. ويؤدي الحصول على الموارد الميسرة الجيدة النوعية وفعالية الشراكات الإنمائية دوراً رئيسياً في إعمال الحق في التنمية، وكذلك أهداف التنمية المستدامة من خلال مبادئ تمويل التنمية. وفي هذا الصدد، فإن المساعدة الإنمائية الرسمية بالغة الأهمية بالنسبة لتمويل التنمية، كما أن الوفاء بالالتزام الذي قطع منذ أكثر من أربعة عقود من الزمن لبلوغ الهدف المتمثل في تخصيص نسبة 0,7 من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية يظل حجر الزاوية في النجاح. وانخفضت المساعدة الإنمائية الرسمية من 153 بليون دولار في عام 2017 إلى 149,3 بليون دولار في عام 2018، بانخفاض قدره 2,7 في المائة⁽²⁰⁾. وانخفضت المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان الأفريقية على وجه الخصوص بنسبة 4 في المائة. وتبلغ المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة من جميع الجهات المانحة للمعونة في المتوسط 0,31 في المائة تقريباً من الدخل القومي الإجمالي، وهي نسبة

(17) مركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، مشاوره مع المقرر الخاص في 29 أيار/مايو 2020.

(18) المرجع نفسه.

(19) منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، "What is ODA؟"، نيسان/أبريل 2020.

(20) منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، "Development aid drops in 2018, especially to neediest countries"، 10 April 2019.

أقل بكثير من هدف الأمم المتحدة البالغ 0,7 في المائة⁽²¹⁾. وعلاوة على ذلك، فإن التقدم المحرز في أعمال مبادئ فعالية التنمية، مثل الملكية الوطنية، والشراكات الشاملة، والشفافية والمساءلة المتبادلة، لا يزال بطيئاً⁽²²⁾.

34 - وقد وضعت مجموعة البنك الدولي نهجاً على مستوى المؤسسة بعنوان "تعزيز تمويل التنمية" من أجل الاستفادة بشكل منهجي من جميع مصادر التمويل والخبرة والحلول لدعم النمو المستدام للبلدان النامية. ووفقاً للبنك الدولي، بتبني البلدان لأهداف التنمية المستدامة، فإن احتياجاتها من الموارد تتجاوز ميزانياتها وتمويل الجهات المانحة المتاحة⁽²³⁾. وسيستلزم تمويل أهداف التنمية المستدامة إيجاد الحلول في جميع المصادر الممكنة للتمويل والابتكار والخبرة، وخاصة القطاع الخاص. فرأس المال الضخم، الذي يمكن أن يؤدي دوراً كبيراً، موجود في القطاع الخاص للبلدان الأكثر ثراء. وفي آذار/مارس 2017، وافق وزراء مالية مجموعة العشرين على مجموعة من المبادئ التي توفر لمجموعة البنك الدولي وغيرها من المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف إطاراً لزيادة الاستثمار الخاص لدعم الأهداف الإنمائية للبلدان⁽²⁴⁾. وقد وضعت مجموعة البنك الدولي هذه المبادئ لتوليد أدوات تساعد على التصدي للمخاطر التي تواجه المستثمرين. وهذا التخفيف من المخاطر يتيح للبلدان اجتذاب وإدارة الحلول الخاصة، وتوسيع نطاق خياراتها لتمويل الجهود الرامية إلى تحقيق النمو المستدام لاقتصاداتها، والحد من الفقر، وتوسيع نطاق الفرص المتاحة.

35 - ففي مصرف التنمية الأفريقي، تأتي تعبئة الموارد مباشرة من حكوماته الأعضاء في المنطقة الأفريقية⁽²⁵⁾. ولا يسمح لمصرف التنمية الأفريقي بتلقي أموال من المساهمات الخاصة ما لم تتخذ شكل منح. وتكفل القروض والكفالات والقروض المشتركة المصرفية وغيرها من الأدوات هيكل حوكمة سليم يضمن الكفاءة والفعالية. ومن خلال مذكرات التفاهم، يعظم مصرف التنمية الأفريقي الاستفادة من الموارد المالية مع جهات فاعلة مثل البنك الإسلامي للتنمية. ويولي مصرف التنمية الأفريقي اهتماماً كبيراً للأشد فقراً، وذلك مثلاً من خلال تمويل وتنفيذ الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية في أوقات الأزمات.

36 - وتشير مجموعة من الأكاديميين، في تقرير مقدم إلى المقرر الخاص، إلى أن التحول نحو التمويل الخاص للتنمية المستدامة دون وجود ما يكفي من الأطر التنظيمية وأطر الحوكمة يهدد بتقويض الالتزامات الدولية بموجب الاتفاقات الدولية، بما في ذلك خطة عام 2030، وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، وخطة عمل أديس أبابا، وإعلان باريس بشأن فعالية المعونة لعام 2005⁽²⁶⁾. وتشير الأدلة المستمدة من القطاعين الصحي والزراعي على وجه الخصوص إلى أن الجهات الفاعلة من القطاع الخاص في منصات التمويل يمكنها أن توجه التمويل في كثير من الأحيان بعيداً عن الأولويات الوطنية أو الحكومية الدولية، ونحو مصالح الجهات المانحة والقطاع الخاص. فإيلاء الاعتبار للمصالح التجارية

(21) المرجع نفسه.

(22) إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، مشاوره مع المقرر الخاص في 14 أيار/مايو 2020.

(23) مجموعة البنك الدولي، "Maximizing Finance for Development (MFD)". متاح على العنوان الشبكي: www.worldbank.org/en/about/partners/maximizing-finance-for-development

(24) مجموعة العشرين، "Note on Resilience Principles in G20 Economies"، 18 آذار/مارس 2017. متاح على العنوان الشبكي: <https://www.news.admin.ch/news/message/attachments/47572.pdf>

(25) مصرف التنمية الأفريقي، مشاوره مع المقرر الخاص في 12 حزيران/يونيه 2020.

(26) تقرير مقدم إلى المقرر الخاص من مشروع New Frontiers in International Development Finance، آذار/مارس 2020.

يمكن أن يؤدي إلى نشوء تضارب بين السعي إلى تحقيق مصالح خاصة مقابل الأهداف العامة للتمويل الإنمائي الدولي.

37 - وعلاوة على ذلك، فإن الاعتماد المتزايد على جهات الوساطة المالية له أثر مزعزع للاستقرار، حيث إن المصارف التجارية لا تعترف اعترافاً كاملاً بدورها المحتمل في التسبب بآثار ضارة بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية أو المساهمة في هذه الآثار. وفي هذا الصدد، ينطوي تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان على إمكانات كبيرة لضمان توفير سبل انتصاف فعالة في حالة حدوث آثار ضارة على حقوق الإنسان في أنشطة ومعاملات المصارف التجارية والمؤسسات المالية الدولية ومؤسسات التمويل الإنمائي، ولا سيما في غياب الضمانات الاجتماعية والبيئية.

38 - وتتألف الشراكات بين القطاعين العام والخاص من عقد بين الحكومة وشركة خاصة تقوم الشركة بموجبه بتمويل وبناء وتشغيل عنصر من عناصر الخدمة العامة، ويُدفع أجرها إما من خلال الرسوم التي يدفعها المستخدمون أو من مدفوعات تسدها السلطة العامة. وتقوم المؤسسات العالمية والحكومات، من بين جهات أخرى، بتعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص في جميع أنحاء العالم. وتقدم المصارف الإنمائية والحكومات الوطنية والوكالات المانحة تمويلاً عاماً مدعوماً يتم توفيره خصيصاً للشراكات بين القطاعين العام والخاص. وقدمت بعض منظمات المجتمع المدني وكذلك اتحاد دولي لنقابات العمال تقارير تفيد بأن خبرتها المكتسبة على مدى السنوات الـ 15 الماضية تبين أن الشراكات بين القطاعين العام والخاص هي وسيلة مكلفة وغير فعالة لتمويل البنى التحتية وأنها تحول الإنفاق الحكومي بعيداً عن الخدمات العامة الأخرى⁽²⁷⁾. فهي تخفي الاقتراض العام، وتوفر للشركات الخاصة ضمانات من الدول بتحقيق أرباح في الأجل الطويل. ومن الناحية الإيجابية، هناك أدلة على بذل جهود في مجال الشراكات بين القطاعين العام والخاص لإشراك أصحاب الحقوق من الأفراد والمجتمعات في المشاريع في مرحلتي التخطيط وما قبل التشييد، بما في ذلك من خلال توفير المعلومات لأصحاب الحقوق⁽²⁸⁾.

39 - وسلطت منظمات مختلفة من منظمات المجتمع المدني الضوء على تحدّي رئيسي واجهته سياسات التمويل العامة في العقود الأخيرة، ألا وهو التحدي الذي تطرحه سياسات تصحيح أوضاع المالية العامة التي تؤدي إلى الدفع باتجاه النقشف الاقتصادي⁽²⁹⁾. فكثيراً ما تنطوي الشروط التي تفرضها هذه السياسات الاقتصادية أو المشورة التي تنفذها مؤسسات التمويل الإنمائي وكذلك الحكومات المانحة على إلغاء أو تخفيض الإعانات، بما في ذلك الإعانات المقدمة لقطاعات الوقود والزراعة والمنتجات الغذائية؛ وخفض أجور القطاع العام وفرض حد أقصى لمرتبات هذه الأجور، ولا سيما مرتبات العاملين في القطاع التعليمي والصحي وغيرها من القطاعات العامة، الذين يشكلون جزءاً كبيراً من تكاليف الأجور العامة في البلدان النامية؛ وترشيد ومواصلة استهداف شبكات الضمان الاجتماعي وبرامج التأمين والمعاشات التقاعدية واستحقاقات السكن

(27) الشبكة الأوروبية المعنية بالديون والتنمية، مشاورة مع المقرر الخاص في 2 حزيران/يونيه 2020؛ و David Hall, "Why public-private partnerships don't work: the many advantages of the public alternative" تقرير أعد بتكليف من الهيئة الدولية للخدمات العامة، شباط/فبراير 2015.

(28) تقرير مقدم إلى المقرر الخاص من مشروع New Frontiers in International Development Finance، آذار/مارس 2020.

(29) منظمة Gestos، مشاورة مع المقرر الخاص في 21 أيار/مايو 2020؛ وشبكة أمريكا اللاتينية المعنية بالعدالة الاقتصادية والاجتماعية، مشاورة مع المقرر الخاص في 29 أيار/مايو 2020؛ ومركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، مشاورة مع المقرر الخاص في 29 أيار/مايو 2020؛ والشبكة الأوروبية المعنية بالديون والتنمية، مشاورة مع المقرر الخاص في 2 حزيران/يونيه 2020.

واستحقاقات الأطفال واستحقاقات العجز؛ وتوسيع نطاق الضرائب الاستهلاكية، مثل ضرائب القيمة المضافة، المفروضة على المنتجات الأساسية التي تستهلكها الأسر الفقيرة بشكل غير متناسب⁽³⁰⁾.

40 - وتظهر البحوث الجارية أدلة أخرى على انتشار محاولات ضغط تكاليف الأجور العامة عن طريق فرض أهداف تتصل بخفض التضخم والعجز وتجميد أو خفض تكاليف الأجور في القطاع العام، مع ما يترتب على ذلك من عواقب على قطاعات الصحة والخدمات العامة والرعاية⁽³¹⁾. ولا تؤدي حالة المديونية الحرجة في كثير من البلدان النامية إلا إلى تفاقم تآكل النظم والخدمات العامة من خلال التخفيضات المطولة في الإنفاق. وتتفق عدة بلدان منخفضة الدخل على خدمة الديون أكثر مما تنفقه على قطاعي التعليم والصحة مجتمعين⁽³²⁾. وتستتبع التكاليف الاجتماعية الباهظة للانكماش المالي، على سبيل المثال، ضعف نظم الصحة العامة والتعليم، وتضاؤل فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية، وفقدان سبل كسب الرزق في القطاع العام، وزيادة العمل غير المأجور، والافتقار إلى الوقت⁽³³⁾. وكثيراً ما تؤدي التخفيضات في الميزانية التي تنفذها الدول إلى خفض أو إلغاء البرامج والخدمات التي تقيّد في المقام الأول النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة والمصابين بأمراض بدنية.

41 - ويؤدي التحول إلى التمويل الخاص في إطار تمويل التنمية إلى ظهور أشكال جديدة من المشروطة، من خلال أساليب الحوكمة العامة والخاصة على السواء، التي قد تتعارض مع التزامات الدول القائمة بموجب القانون الدولي، بما في ذلك قانون الاستثمار الدولي، وحقوق الشعوب الأصلية، والقانون الدولي لحقوق الإنسان ومعايير الحماية الدولية⁽³⁴⁾. ويتمثل أحد العناصر الرئيسية للإطار الجديد لتمويل التنمية في إعادة تنظيم الهياكل القانونية والتنظيمية لتهيئة بيئات محلية مواتية للاستثمارات الخاصة. غير أن هذه الإصلاحات التنظيمية قد تعرّض البلدان، سواء عن غير قصد أو خلاف ذلك، إلى تبعات بموجب القانون الدولي للتجارة والاستثمار. وفي هذا السياق، لا يفرض مصرف التنمية الأفريقي في ممارساته شروطاً للتكيف الهيكلي على أعضائه الأفريقيين الإقليميين البالغ عددهم 54 عضواً⁽³⁵⁾. واستثمارات المصرف مرتكزة على الحوار في مجال السياسات وتحكمها حصة كل دولة عضو في الملكية، وأكبر الدول المساهمة هي نيجيريا ومصر والمغرب والجزائر⁽³⁶⁾. ومصرف التنمية الأفريقي، بوصفه مصرفاً إقليمياً يمول أساساً من مساهمات حاملي الأسهم الأفارقة، قادر على تعبئة الموارد المالية الإقليمية على أساس فعال.

Isabel Ortiz and others, "The decade of adjustment: a review of austerity trends 2010–2020 in 187 (30) countries", Extension of Social Security, Working Paper No. 53, (Geneva, International Labour Organization, 2015).

ActionAid, *Who Cares for the Future: Finance Gender Responsive Public Services!* (Johannesburg, 31) .April 2020)

(32) المرجع نفسه.

(33) شاهرة رزافي، "ارتفاع عدم المساواة الاقتصادية وعدم المساواة بين الجنسين: مجالات الظلم المقاطعة"، في *التقرير العالمي للعلوم الاجتماعية لعام 2016: تحدي حالات عدم المساواة: مسارات من أجل تحقيق عالم يسوده العدل* (باريس، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، 2016).

(34) تقرير مقدم إلى المقرر الخاص من مشروع New Frontiers in International Development Finance، آذار/مارس 2020.

(35) مصرف التنمية الأفريقي، مشاوره مع المقرر الخاص في 12 حزيران/يونيه 2020.

(36) المرجع نفسه.

جيم - التعاون الدولي

42 - يقع التعاون الدولي في صلب مبادئ تمويل التنمية والحق في التنمية. وتتص خطة عمل أديس أبابا على أن الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة تشكل في حد ذاتها أداة لتعزيز التعاون الدولي. ويتمثل دور الحوار والمؤتمرات الحكومية الدولية في إطار عملية الأمم المتحدة لتمويل التنمية في تهيئة بيئة اقتصادية دولية تمكينية لتحقيق تنمية مستدامة لا يتخلف عنها أحد، تكون متجذرة في نظم للتجارة العالمية ونظم نقدية ومالية يعزز بعضها بعضاً، وتقويها وتعززها الحوكمة الاقتصادية العالمية، وتوظيف الجميع للمعارف والتكنولوجيات.

43 - ووجب التعاون أساسي في إعلان الحق في التنمية، على نحو ما يتجلى في مواد التأسيسية التي تحدد مسؤوليات الدول، من قبيل حق الدول وواجبها في وضع سياسات إنمائية وطنية ملائمة تهدف إلى التحسين المستمر لرفاهية جميع السكان وجميع الأفراد (المادة 2 (3))، والمسؤولية الرئيسية التي تتحملها الدولة عن تهيئة الأوضاع الوطنية والدولية المؤاتية لإعمال الحق في التنمية (المادة 3 (1))، ووجب الدول أن تتعاون بعضها مع بعض في تأمين التنمية وإزالة العقبات التي تعترض التنمية (المادة 3 (3)). ويستند إعلان الحق في التنمية إلى ميثاق الأمم المتحدة الذي يدعو إلى التعاون الدولي لحل المشاكل الدولية المتعلقة بالسلام والأمن وحقوق الإنسان والتنمية؛ والإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يتوخى إقامة نظام اجتماعي ودولي يمكن فيه إعمال جميع الحقوق والحريات إعمالاً كاملاً للجميع؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والصكوك الدولية الأخرى.

44 - وتدعو خطة عمل أديس أبابا المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف ومؤسسات التمويل الإنمائي إلى تحسين الاستفادة من ميزانياتها العمومية من أجل زيادة الإقراض لأغراض التنمية المستدامة. وفي عام 2018، ارتفع إجمالي الإقراض من جانب المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف بنسبة 4,7 في المائة ليصل إلى 71,9 بليون دولار، في حين مثل الإقراض بشروط تساهلية، المقدم أساساً من المؤسسة الدولية للتنمية التابعة لمجموعة البنك الدولي، حوالي 18 في المائة من المجموع، وكانت الجهات الرئيسية المستفيدة من هذه القروض هي أقل البلدان نمواً بنسبة 67 في المائة⁽³⁷⁾. وفي ديسمبر 2019، تمت تغذية المؤسسة الدولية للتنمية بمبلغ 82 بليون دولار أمريكي للسنوات المالية 2021-2023، ووافق مساهمو مصرف التنمية الأفريقي على زيادة في رأس المال قدرها 115 بليون دولار، وهي الأكبر منذ إنشائه في عام 1964⁽³⁸⁾. كما تمت تغذية صندوق التنمية الأفريقي، وهو صندوق الإقراض بشروط تساهلية التابع لمصرف التنمية الأفريقي، بمبلغ 7,6 بلايين دولار للفترة 2020-2022، أي بزيادة قدرها 32 في المائة مقارنة بالدورة السابقة.

45 - وتشكل التزامات الدول خارج إقليمها، أو الالتزامات الحكومية التي تعبر حدود الدول، أحد مبادئ حقوق الإنسانية الأساسية للتعاون الدولي. فوفقاً للمادة 2 (1) من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يجب على الدول أن تتخذ خطوات، منفردة ومن خلال المساعدة والتعاون الدوليين، بغية تحقيق الأعمال الكاملة للحقوق المعترف بها في العهد بصورة تدريجية⁽³⁹⁾. وهناك اتفاق متزايد على

(37) إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، مشاوره مع المقرر الخاص في 14 أيار/مايو 2020؛ و *Financing for Sustainable Development Report 2020*.

(38) *Financing for Sustainable Development Report 2020*.

(39) انظر أيضا المواد 4 و 24 و 28 من اتفاقية حقوق الطفل؛ والمادة 32 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

أن الحكومات تقع على عاتقها ثلاثة أنواع من الالتزامات خارج إقليم الدولة⁽⁴⁰⁾. أولاً، يقع على الدول التزام باحترام الحقوق، أو الامتناع عن التدخل في حقوق الناس أو في قدرة حكومة أخرى على الوفاء بالتزاماتها. وثانياً، يقع على الدول التزام بحماية الحقوق، أو منع الشركات وغيرها من الجهات الفاعلة من التدخل في حقوق الناس في الخارج من خلال تنظيم سلوكهم أو التأثير عليه بطرق أخرى. وثالثاً، يقع على الدول التزام بإعمال الحقوق، أو التعاون الدولي من أجل دعم جميع الحكومات في الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وتُطرح مسألة الوفاء بهذه الالتزامات في حالات مختلفة. ومثال على ذلك هو عندما يكون للحكومة تأثير حاسم على حقوق الناس في الخارج⁽⁴¹⁾. ويشمل ذلك عندما تتصرف الحكومات كأعضاء في منظمات دولية يمكنها في الواقع أن تجبر الحكومات على اعتماد سياسات تضر بحقوق الإنسان. ويجب على الدول ألا تتحايل على التزاماتها في مجال حقوق الإنسان بالعمل من خلال هذه المنظمات؛ بل يجب على الدول أن تتخذ مواقف تدعم المنظمات الدولية لكي تتصرف على نحو متسق مع حقوق الإنسان⁽⁴²⁾.

46 - وتسلم خطة عمل أديس أبابا بضرورة توسيع نطاق التعاون الضريبي الدولي بوصفه عنصراً مكملاً لإصلاح السياسات الضريبية والإدارة على الصعيد الوطني. كما أن عولمة الأنشطة المالية وأوجه التقدم التكنولوجي التي تقلل من الحواجز التي تعترض تدفق البضائع والتدفقات المالية تستلزم من البلدان العمل معاً في المسائل الضريبية ومكافحة التمويل غير المشروع. فمن خلال التعاون، يمكن للبلدان أن تتصدى للتحديات المتمثلة في قيام الشركات والأشخاص بتجنب الضرائب والتهرب من دفعها، مع تشجيع الاستثمار من خلال التوزيع العادل لحقوق فرض الضرائب. ويساهم صندوق النقد الدولي في التعاون الضريبي الدولي من خلال مكافحة أنشطة تجنب الضرائب القانونية، بشكل كبير من خلال رصد التدفقات المالية غير المشروعة وتقديم المساعدة إلى واضعي السياسات بشأن مبادرة تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح⁽⁴³⁾. ومبادرة تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح، التي أطلقتها مجموعة العشرين ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في تموز/يوليه 2013، هي أحد الجهود الدولية الأكثر تأثيراً في مجال الإصلاح الضريبي. وهي تستند إلى خطة عمل من 15 نقطة، وتستتبع الإبلاغ عن التقدم المحرز على صعيد كل بلد على حدة. غير أن أحد الانتقادات الرئيسية الموجهة للمبادرة، بحسب ما تم تقديمه للمقرر الخاص، هو عدم تغطيتها للقضايا التي تؤثر بشكل رئيسي على البلدان المنخفضة الدخل، التي تعاني من خسائر سنوية في الإيرادات تقدر بنحو 500 بليون دولار بسبب تهرب المؤسسات المتعددة الجنسيات من دفع الضرائب⁽⁴⁴⁾. وثمة انتقاد هام آخر وهو أن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لا تقوم على العضوية العالمية لجميع البلدان؛ بل إن عضويتها تتألف أساساً من البلدان المتقدمة النمو⁽⁴⁵⁾. وبالتالي، فإن عضوية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ليست ممثلة للبلدان المنخفضة الدخل التي تعاني بشكل غير متناسب من التدفقات المالية غير المشروعة، وهي لا تخضع للمساءلة أمام تلك البلدان بشكل واضح.

(40) انظر على سبيل المثال اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق رقم 36 (2018) بشأن الحق في الحياة (CCPR/C/GC/36)، الفقرة 63.

(41) مركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، مشاوره مع المقرر الخاص في 29 أيار/مايو 2020.

(42) المرجع نفسه.

(43) صندوق النقد الدولي، مشاوره مع المقرر الخاص في 22 أيار/مايو 2020.

(44) تقرير مقدم إلى المقرر الخاص من Siobhán Airey، جامعة University College Dublin، شباط/فبراير 2020.

(45) جمعية التنمية الدولية، مشاوره مع المقرر الخاص في 5 أيار/مايو 2020.

رابعاً - التصدي للآثار الاقتصادية العالمية لجائحة كوفيد-19

47 - أدت جائحة كوفيد-19 إلى نشوء أزمة عالمية غير مسبوقة في مجالي الصحة العامة والاقتصاد لا يمكن تقدير أبعادها. ومع تعليق قدر كبير من نشاط الاقتصاد العالمي والمجتمع البشري لعدة أشهر، فإن جميع الدول تواجه عُسراً. وقد أدى ذلك إلى حدوث انكماشات حادة وبطالة جماعية في قطاعات الصناعة التحويلية والتجارة والسياحة والسفر وتجارة التجزئة والتجارة. ومن المتوقع أن يتقلص الاقتصاد العالمي بنسبة 5,2 في المائة في عام 2020، في ظل ما يشهده 170 بلداً من نمو سالب في نصيب الفرد⁽⁴⁶⁾. ومن المتوقع أن تبلغ تكلفة الآثار الاقتصادية على الاقتصاد العالمي حوالي 9 تريليونات دولار على مدى السنتين المقبلتين⁽⁴⁷⁾. والركود الذي بدأ يتكشف من جراء هذه الجائحة هو الأشد منذ الحرب العالمية الثانية. فلمرة الأولى منذ عام 1998، سيزداد الفقر في العالم. ويتوقع البنك الدولي أن نصف بليون شخص على الأقل قد يقعون في براثن الفقر بنهاية عام 2020، مع تعرض نحو 60 مليون شخص لخطر الوقوع في براثن الفقر المدقع. وسوف تشهد منطقة جنوب آسيا أشد تراجع اقتصادي منذ 40 عاماً، في حين ستشهد أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى أول ركود منذ 25 عاماً، مما سيقضي على ما يقرب من نصف فرص العمل الموجودة في جميع أنحاء القارة⁽⁴⁸⁾.

48 - وبموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، يُكفل لكل فرد نظام اجتماعي ودولي مؤاتٍ لإعمال حقوقه. وقد وقّعت معظم الحكومات على معاهدات ملزمة في مجال حقوق الإنسان، تلزمها بضمان حقوق الناس دون تمييز. وفي سياق جائحة كوفيد-19 الحالية، بات التعاون الدولي ضرورة أكثر إلحاحاً من أي وقت مضى. غير أن التعاون الدولي بين الأمم لم يكن بالدرجة الكافية حتى الآن. وبدلاً من التعاون، تلجأ الدول إلى سياسات تهدف إلى حماية مصالحها المحلية دون إيلاء الاعتبار لما تخلفه من أثر على الآخرين. وقد تم بيع الإمدادات الطبية التي تشتد الحاجة إليها، مثل معدات الحماية الشخصية، والكواشف المستخدمة في الاختبارات وأجهزة التنفس الاصطناعي، بالمزاد العلني إلى صاحب أعلى سعر، بدلاً من توجيهها إلى حيث تَمَسُّ الحاجة إليها⁽⁴⁹⁾. وعلاوة على ذلك، فإن بعض البلدان الغنية يحظر تصدير هذه السلع الأساسية⁽⁵⁰⁾. ويمكن أن يكون لهذه الإجراءات أثر مدمر على حياة الناس في البلدان التي تعتمد على تلك الواردات.

49 - وتركزت الاستجابة الفورية لصندوق النقد الدولي من أجل مواجهة الآثار الاقتصادية للجائحة على السماح لـ 25 بلداً من البلدان المنخفضة الدخل بوقف مدفوعات خدمة الديون، أو تجميد سداد الديون مؤقتاً، وذلك في إطار الصندوق الاستئماني لاحتواء الكوارث وتخفيف أعباء الديون⁽⁵¹⁾. ويقدم الصندوق مناحا يبلغ قدرها نحو 500 مليون دولار لتغطية التزامات صندوق النقد الدولي المتعلقة بالديون لفترة ستة أشهر، مما يتيح لأفقر البلدان توجيه مواردها المالية الشحيحة نحو الاحتياجات الطبية والاقتصادية الطارئة. والبلدان

(46) البنك الدولي، "كورونا تهوي بالاقتصاد العالمي في غمرة أسوأ كساد منذ الحرب العالمية الثانية"، بيان صحفي، 8 حزيران/يونيه 2020.

(47) صندوق النقد الدولي، *World Economic Outlook: The Great Lockdown* (نيسان/أبريل 2020).

(48) البنك الدولي، "جائحة كورونا تهوي بمنطقة أفريقيا جنوب الصحراء نحو أول كساد تشهده منذ 25 عاماً"، بيان صحفي، 9 نيسان/أبريل 2020.

(49) صندوق النقد الدولي، *World Economic Outlook: The Great Lockdown*.

(50) البنك الدولي، "كورونا تهوي بالاقتصاد العالمي في غمرة أسوأ كساد منذ الحرب العالمية الثانية".

(51) صندوق النقد الدولي، "Executive Board approves immediate debt relief for 25 countries"، نشرة صحفية في 13 نيسان/أبريل 2020.

التي ستلقى إعفاء من خدمة الدين من خلال الصندوق الاستثماري هي: أفغانستان، وبنن، وبوركينا فاسو، وتشاد، وتوغو، وجزر سليمان، وجزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ورواندا، وسان تومي وبرينسيبي، وسيراليون، وطاجيكستان، وغامبيا، وغينيا، وغينيا - بيساو، وليبيريا، ومالي، ومدغشقر، وملاوي، وموزامبيق، ونيبال، والنيجر، وهايتي، واليمن. وحثت قيادة صندوق النقد الدولي الجهات المانحة على زيادة تعزيز موارد الصندوق الاستثماري من أجل توفير تخفيف إضافي لأعباء خدمة الديون لمدة عامين كاملين للبلدان المتلقية المذكورة أعلاه. وأعلن صندوق النقد الدولي أيضاً عن زيادة تسهيلات الإقراض للبلدان النامية الأعضاء من أجل تلبية احتياجاتها المالية المتزايدة المتصلة بالصحة العامة والاقتصادات الوطنية. وقد زاد صندوق النقد الدولي حدود استخدام موارد تسهيلات الائتمان السريع التابعة له من 50 إلى 100 في المائة من حصص البلدان السنوية من حقوق السحب الخاصة وإلى 150 في المائة على أساس تراكمي في الفترة من نيسان/أبريل إلى تشرين الأول/أكتوبر 2020. ومن المتوقع أن يصل التمويل الطارئ للصندوق، بما في ذلك أداة التمويل السريع التابعة له، إلى حوالي 100 بليون دولار.

50 - وقد اعتبرت جميع المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني تقريباً التي استشارها المقرر الخاص أو قدمت تقارير خطية أن أعباء الديون السيادية تشكل تحدياً رئيسياً أمام تعبئة الموارد اللازمة للتصدي للجائحة. ويعزى ذلك بشكل كبير إلى الآثار الضارة التي تخلفها الجائحة على أعباء الديون في البلدان النامية، ويتوقع أن يعاني العديد من الدول التي تتوء بأكثر أعباء الديون من التخلف عن سداد مدفوعات خدمة الديون في عشرينيات القرن الحادي والعشرين⁽⁵²⁾. وفي نهاية عام 2019، كان صندوق النقد الدولي قد قدر أن ما يقرب من نصف الاقتصادات الأكثر فقراً المؤهلة للاستفادة من الصندوق الاستثماري للنمو والحد من الفقر معرضة لخطر كبير لأن تصبح في حالة مديونية حرجة بسبب الديون الخارجية السيادية أو باتت تعاني بالفعل من حالة مديونية حرجة⁽⁵³⁾. وفي عام 2020 وعام 2021 وحدهما، تُقدّر أن تبلغ مدفوعات إعادة سداد الديون الخارجية العامة للبلدان النامية عموماً بنحو 3,4 تريليونات دولار⁽⁵⁴⁾. وتسلسل منظمات المجتمع المدني الضوء على أن ما قامت به بلدان مجموعة العشرين وصندوق النقد الدولي من إتاحة وقف مؤقت لسداد الديون لا يكفي. وهي تدعو إلى اتخاذ تدابير لإلغاء الديون بالكامل أو الإعفاء من الديون من أجل تخفيف حالة المديونية الحرجة للغاية في 76 بلداً من البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا. كما أن أكثر من 150 منظمة من منظمات المجتمع المدني وقّعت التماساً تدعو فيه جميع الجهات الدائنة، بما فيها الجهات الدائنة الثنائية، والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي، فضلاً عن الجهات الدائنة من القطاع الخاص، إلى إلغاء الديون⁽⁵⁵⁾.

(52) بيان صادر عن فريق الأربعة والعشرين الحكومي الدولي المعني بالشؤون المالية الدولية والتنمية، 14 نيسان/أبريل 2020. متاح على العنوان الشبكي: www.g24.org/wp-content/uploads/2020/04/G-24-Communique-Final-Spring-Meetings-2020.pdf

(53) انظر www.imf.org/external/Pubs/ft/dsa/DSAlist.pdf

(54) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، "COVID-19 is a matter of life and debt, global deal needed"، 23 نيسان/أبريل 2020.

(55) حملة اليوبيل بشأن الديون، "A debt jubilee to tackle the COVID-19 health and economic crisis"، نيسان/أبريل 2020. متاح على العنوان الشبكي: <https://jubileedebt.org.uk/a-debt-jubilee-to-tackle-the-covid-19-health-and-economic-crisis-2>

51 - وقد وضع البنك الدولي حزمة تمويل سريعة المسار بقيمة 14 بليون دولار لتلبية الاحتياجات الصحية والاقتصادية العاجلة في البلدان النامية⁽⁵⁶⁾. وتتوخى المؤسسة توفير ما يصل إلى 160 بليون دولار من التمويل المخصص لمواجهة الصدمات الصحية والاقتصادية والاجتماعية التي ستواجهها البلدان النامية خلال الـ 15 المقبلة. وسيتم توفير ما يزيد على 50 بليون دولار من موارد المؤسسة الدولية للتنمية لأشد البلدان فقراً على شكل منح وبشروط ميسرة جداً. وستشدد عمليات مجموعة البنك الدولي على الحماية الاجتماعية في شكل تحويلات نقدية فورية، والتخفيف من حدة الفقر، والتمويل القائم على السياسات. وترى مجموعة البنك الدولي أن القطاع الخاص حاسم الأهمية لاحتواء الأزمة ودعم الانتعاش الاقتصادي. وفي هذا الصدد، ستحاول مؤسسة التمويل الدولية تخفيف وطأة الأثر الاقتصادي على الأعمال التجارية الصغيرة في البلدان النامية من خلال 8 بلايين دولار من التمويل السريع المسار الذي يركز على الحفاظ على فرص العمل في الشركات التي طلبت الدعم والبالغ عددها نحو 300 شركة.

52 - وشددت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية على أن إحدى المسائل المطروحة الأكثر إلحاحاً هي كيفية زيادة التمويل بشروط تساهلية لتوفير السيولة التي تحتاجها البلدان النامية لمواجهة الآثار الاقتصادية للجائحة⁽⁵⁷⁾. وفي ضوء انهيار العملات وما سجلته تدفقات رؤوس الأموال الخارجة من البلدان النامية من رقم قياسي تاريخي، شهدت الاحتياجات إلى التمويل ارتفاعاً حاداً. ويعتبر على نطاق واسع أن قيام البنك الدولي مرة جديدة بإصدار كميات من احتياطي العملات في صورة حقوق سحب خاصة أمر بالغ الأهمية لتمويل عملية التصدي لكوفيد-19، على نحو ما فعل خلال الأزمة المالية العالمية لعام 2008. كما أن تدابير التمويل في حالات الطوارئ وأنظمة حساب رأس المال هي أيضاً حاسمة. وفيما يتعلق بالديون، يلزم تخفيف الديون والغاؤها في الأجل القصير، في حين أن من الضروري وضع آلية لإعادة الهيكلة في الأجل الطويل. ومن المهم أن تظل هذه المناقشات قائمة في الأمم المتحدة بين جميع الدول الأعضاء.

53 - وفي الوقت نفسه، فإن تعبئة الموارد المحلية والدولية على السواء يعرقلها حالياً عدم اهتمام الدول بزيادة الضرائب، أو عدم رغبتها في القيام بذلك في الوقت الراهن. وفيما يتعلق بتعبئة الموارد المحلية، فإن الموارد المالية غير المهدرة هي محور التركيز الرئيسي للدول الأعضاء في الأمم المتحدة في الوقت الراهن، ويجري التصدي لها من خلال عمليات حكومية دولية من قبيل فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة من أجل تحقيق خطة عام 2030. ومن الشواغل الرئيسية للعديد من البلدان هي أن مرافق التمويل والسيولة اللازمة للتصدي لأزمة كوفيد-19 سوف تكون مشروطة بفرص سياسات تقشفية. وعلى الرغم من أن الاستثمار الخاص شهد شبه انهيار في الأجل القصير، يجب وضع تصوّر جديد للعلاقة بين التمويل العام والخاص في المستقبل⁽⁵⁸⁾. وثمة اختلاف بين الدور الذي يؤديه كل من التمويل العام والخاص، حيث إن التمويل الخاص لا يمكن بسهولة أن يحل محل التمويل العام. وفي هذا الصدد، ينبغي إعادة ضبط التوازن بين القطاعين العام والخاص في تمويل التنمية. ودور الدولة بالغ الأهمية، كما سبق أن ظهر في الاستجابات الوطنية لكوفيد-19. وقد أوضحت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية أن أنواع الأموال المختلفة لها استخدامات مختلفة، ولا يمكن الاستعاضة عن أحدها بالآخر

(56) البنك الدولي، "كيف تساعد مجموعة البنك الدولي البلدان في مواجهة تفشي فيروس كورونا"، صحيفة وقائع، 11 شباط/فبراير 2020.

(57) إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، مشاوره مع المقرر الخاص في 14 أيار/مايو 2020.

(58) المرجع نفسه.

بسهولة⁽⁵⁹⁾. أما السؤال الذي ينبغي تسليط الضوء عليه فيتعلق بماهية الاستخدام المناسب للتمويل الخاص مقابل التمويل العام. فالتمويل الخاص لا يناسب جميع احتياجات التمويل، ويجب إيلاء مزيد من الاعتبار لكيفية إدارة مخاطر التمويل الخاص، لا سيما فيما يتعلق بالقطاع العام وتكاليف الالتزامات الطارئة في الحسابات الرسمية للدولة.

54 - وجاء في تقرير قدمته اللجنة الاقتصادية لأفريقيا إلى المقرر الخاص تفاصيل عن أنه رغم قيام البلدان المتقدمة النمو بضخ تريليونات من الدولارات لتمويل الاستجابات الصحية وشبكة الأمان والحوافز الاقتصادية اللازمة للتصدي لكوفيد-19، لا تزال أفريقيا تفتقر بشدة إلى الحيز المالي الذي يتيح لها أن تحذو حذوها⁽⁶⁰⁾. فأفريقيا تواجه قيودا مالية بسبب أربعة تحديات حاسمة الأهمية هي: ارتفاع مستويات الدين إلى الناتج المحلي الإجمالي، وارتفاع العجز المالي، وارتفاع تكاليف الاقتراض، وانخفاض قيمة العديد من العملات الأفريقية مقابل اليورو والدولار. وعلى الرغم من أن الاستجابات المالية ضرورية بشدة لمنع الانهيار الاقتصادي الإقليمي، فإن أفريقيا تفتقر إلى المرونة المالية أو حيز السياسات. ومع وجود عوامل إقليمية رئيسية، مثل التزامات خدمة الدين التي تقدر بمبلغ 48 بليون دولار، والاعتماد على عائدات صادرات النفط وهبوط الأسعار الدولية للنفط، وعدم تنوع الاقتصادات التي تعتمد على صادرات السلع الأساسية، وانخفاض السياحة، على سبيل المثال، يمكن أن يكون الأثر على الاقتصادات الأفريقية هو تباطؤ النمو إلى 1,8 في المائة في أفضل الأحوال أو انكماش بنسبة 2,6 في المائة في أسوأ الأحوال⁽⁶¹⁾. وقد يؤدي هذا إلى دفع 27 مليون شخص في المنطقة إلى الفقر المدقع.

55 - وإن التعاون على الصعيد الدولي والإقليمي على حد سواء أمر بالغ الأهمية بالنسبة لاستجابة الاقتصادات الأفريقية وانتعاشها. ووفقا للجنة الاقتصادية لأفريقيا، فإن البلدان الأفريقية تطلب 50 بليون دولار لتعزيز قطاع الصحة في أفريقيا⁽⁶²⁾. ونظرا لأن أفريقيا تستورد حاليا ما يقرب من 94 في المائة من مستحضراتها الصيدلانية، فإن العديد من البلدان يركز على دعم المنتجين المحليين للسلع الصيدلانية، التي يلزم أن تتوفر لها السيولة. كما تدرس البلدان الأفريقية كيف يمكن للجهات الفاعلة في مجال التمويل على الصعيدين الإقليمي والعالمي، بما في ذلك المنظمات الدولية والقطاع الخاص، أن تبني الإرادة السياسية وأن تتخذ إجراءات جماعية دعما لقيام صندوق النقد الدولي بإصدار حقوق السحب الخاصة التي قد تلبى الحاجة إلى سيولة مالية فورية في البلدان النامية⁽⁶³⁾.

خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - المشاركة، والموافقة الحرة المسبقة المستنيرة، والحصول على المعلومات

56 - يتم إبراز المشاورات العامة المجدية بوصفها عنصرا هاما من عناصر عمليات التخطيط والتقييم والرصد التي تقوم بها مؤسسات التمويل الإنمائي. ويوصي المقرر الخاص بأن تُدرج المشاورات العامة

(59) *Financing for Sustainable Development Report 2020*.

(60) اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، "COVID-19 in Africa: protecting lives and economies"، نيسان/أبريل 2020.

(61) المرجع نفسه.

(62) اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، مشاوره مع المقرر الخاص في 5 حزيران/يونيه 2020.

(63) مصرف التنمية الأفريقي، مشاوره مع المقرر الخاص في 12 حزيران/يونيه 2020.

في جميع مجالات مؤسسات التمويل الإنمائي من أجل تجنب السيناريوهات التي تتحمل فيها الجهة المروجة للمشروع الجزء الأكبر من المسؤولية عن إجراء المشاورات.

57 - ويحث المقرر الخاص على تطبيق مبدأ الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة في المشاريع التي تنطوي على استثمارات في الأراضي والموارد الطبيعية، باعتبار ذلك ممارسة جيدة موحدة يمكن تطبيقها على جميع المجتمعات المتأثرة. ويكرر تأكيد توصية اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بأن جميع النساء الريفيات ينبغي يكون لهنّ الحق في الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة قبل تنفيذ المشاريع الإنمائية في أراضيهم. وينبغي لمؤسسات التمويل الإنمائي أن تنظر في وضع وتنفيذ مجموعة من الجزاءات والإجراءات التي يمكن استخدامها إذا لم تحترم جهة الوساطة المالية لمشروع إنمائي ما التزاماتها أو إذا كانت هذه الجهة نفسها ضالعة في الانتقام من المجتمعات المحلية، وعلى سبيل المثال، يمكن إدراج أحكام الجزاءات في العقود المبرمة بين جهات الوساطة المالية ومؤسسات التمويل الإنمائي.

58 - ويؤيد المقرر الخاص تعزيز المناقشات الموضوعية بشأن تمويل التنمية في الجمعية العامة وإشراك المجتمع المدني من البلدان النامية. كما أن معالجة الحواجز اللغوية وتيسير ترجمة البيانات الاقتصادية التقنية إلى رسائل ذات صلة بالمساواة وحقوق الإنسان وإجراءات السياسات قد تتيح إقامة روابط أكثر جدوى بين الأمم المتحدة والمجتمعات المحلية المتضررة.

باء - تعبئة الموارد المحلية والدولية

59 - يقترح المقرر الخاص إنشاء أداة تحليلية يمكن أن تستخدمها جميع الدول لإجراء تقييم للأثر المترتب على السياسات الضريبية لدراسة الكيفية التي يتم فيها، في إطار النظم الضريبية الدولية والمحلية، تعزيز أو إعاقة أعمال الحق في التنمية وأهداف التنمية المستدامة. وينبغي التشاور لدى وضع هذه الأداة مع هيئات مثل لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، فضلاً عن مراكز الخبرة المعترف بها التي تقودها البلدان النامية، مثل المنتدى الأفريقي لإدارة الضرائب.

60 - ومن المهم أن تُعطى الأولوية للمساواة بين الجنسين لأن السياسات الضريبية ليست محايدة جنسانياً أو طبقياً. فالضرائب التفاضلية مثل ضريبة القيمة المضافة تلحق ضرراً غير متناسب بالأشخاص الذين يعيشون في فقر، وبالنساء، والأقليات، والأشخاص ذوي الإعاقة، والأطفال، وغيرهم من الفئات المهمشة. وتتأثر النساء اللاتي يعشن في فقر بشكل خاص بسبب عدم المساواة في الحصول على الخدمات العامة والمنافع العامة، بالإضافة إلى كون النساء في جميع المستويات الطبقية يؤدين الجزء الأكبر من أعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر ويعانين في الوقت نفسه من فجوات في الأجور بين الجنسين في العمل المدفوع الأجر. وينبغي استعراض المشورة والشروط المتعلقة بالسياسات الضريبية التي تصدرها المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف ومؤسسات التمويل الإنمائي إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ولا سيما البلدان النامية، لكي يؤخذ في الاعتبار أثرها على دخل المرأة وعملها، بما في ذلك العمل غير المدفوع الأجر وأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر، وحياسة الممتلكات والأصول. وينبغي للدول الأعضاء أيضاً أن تمتنع عن ركوب موجة المنافسة الضريبية كوسيلة لاجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر.

61 - وفيما يتعلق بالتعبئة الدولية للموارد، ينبغي أن يعيد الشركاء في التنمية الالتزام بهدف تخصيص نسبة 0,7 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية عن طريق تحديد جداول زمنية وأطر للمساءلة، بما في ذلك سن التشريعات على الصعيد الوطني. وينبغي أيضاً أن يقوم الشركاء

في التنمية بإعادة توجيه المعونة إلى حيث تشتد الحاجة إليها مع تحديد إجراءات وجدول زمنية واضحة، وذلك بتقديم 50 في المائة من المساعدة الإنمائية الرسمية إلى أقل البلدان نمواً.

62 - وينبغي أن تخضع الشركات بين القطاعين العام والخاص التي يتم الترويج لها من خلال القروض والمشاريع وغيرها من الترتيبات التمويلية التي تشمل المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف ومؤسسات التمويل الإنمائي لاستعراضات مستقلة لتقييم ما تحقّقه من نتائج إنمائية، بما في ذلك إجراء دراسة شاملة لآثارها على حقوق الإنسان والبيئة، فضلاً عن تراكم الديون خارج الميزانية العامة.

63 - وعلى نحو ما أبرزته فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية، يتم الاعتراف، في إطار خطة عمل أديس أبابا، بالدور الهام الذي تضطلع به المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف في تنفيذ خطة عام 2030. وفي عام 2019، نجح العديد من المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف في إنجاز عمليات لتجديد الموارد الرأسمالية. وبالإضافة إلى ذلك، فقد اتخذ بعض هذه المصارف خطوات لتعبئة موارد إضافية باستخدام آليات مبتكرة. وزادت هذه المصارف أيضاً جهودها الرامية إلى مواءمة أنشطتها مع خطة عمل أديس أبابا وخطة عام 2030. وينبغي مواصلة تلك الأنشطة وتكثيفها لكفالة توافرها الكامل، بما يشمل تحقيق الاتساق مع مؤشرات رصد المساواة بين الجنسين. والمصارف الإنمائية العامة، على وجه الخصوص، مكلفة بولاية محددة بتحقيق نتائج تصب في أهداف السياسات العامة التي تدعم التنمية الاقتصادية في بلد أو منطقة ما. وينبغي للمصارف الإنمائية العامة أن توجه الموارد المالية نحو القطاعات الإنتاجية الضعيفة اقتصادياً على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، وأن تسد الثغرات في العرض أو الطلب على الائتمانات في القطاع المالي، وأن تعزز الاستقرار الاقتصادي من خلال الاضطلاع بدور معاكس للدورات الاقتصادية، وأن تحسن الضمانات الاجتماعية وضمانات حقوق الإنسان.

جيم - التعاون الدولي

64 - يحث المقرر الخاص الدول والمؤسسات الخاصة على التنفيذ الفعال لاتفاقيات منظمة العمل الدولية ومبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان والمبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المتعلقة بالمؤسسات المتعددة الجنسيات، وعلى إنشاء آليات انتصاف فعالة من أجل التصدي للتجاوزات وتوفير سبل انتصاف كافية، لا سيما للشعوب الأصلية.

65 - وفيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة، يقترح المقرر الخاص أن يشمل مؤشر قياس وتقييم تنفيذ الغاية 16-4 مدى قيام الشركات المتعددة الجنسيات بتجنب الضرائب والتهرب من دفعها.

66 - وفيما يتعلق بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، يوصي المقرر الخاص بإنشاء لجنة ضريبية تابعة للأمم المتحدة تكون شاملة وذات طابع حكومي دولي، تُناط بها ولاية وتُرسد لها موارد لضمان التعاون من أجل تعزيز التعبئة الفعالة للموارد المحلية. وينبغي أن تعالج هذه اللجنة أيضاً جميع المسائل المتصلة بالتدفقات المالية غير المشروعة، بما في ذلك تجنب الضرائب والتهرب من دفعها. ويمكن للعضوية العالمية، التي تعني ضمناً أن جميع البلدان ستشارك على قدم المساواة، أن تيسر تصحيح السياسات والممارسات الضريبية الضارة والقضاء على الملاذات الضريبية والولايات القضائية السرية وغيرها من العناصر التي تيسر التدفقات المالية غير المشروعة.

67 - ويجب على الدول أن تتعاون بروح من تعددية الأطراف المعززة والمتجددة، بما في ذلك في عمليات الأمم المتحدة وآلياتها. ويوصي المقرر الخاص بأن تُراعى، في إطار التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي فيما بين الدول، الالتزامات خارج إقليم الدول، أو الالتزامات الحكومية التي تعبر حدود الدول، باعتبار ذلك أحد مبادئ حقوق الإنسان المحورية من أجل تنفيذ الحلول العابرة للحدود في سياق جائحة كوفيد-19 العالمية.

دال - التصدي للآثار الاقتصادية العالمية لجائحة كوفيد-19

68 - يُبرز المقرر الخاص التحديات الرئيسية التي تواجه دعم وحماية الحق في التنمية، لا سيما في البلدان النامية التي تتأثر بشكل غير متناسب بالتحديات الاقتصادية التي ولّدتها جائحة كوفيد-19 العالمية. وسيكون من المطلوب زيادة الدعم المالي والسيولة المنخفضة التكلفة لتلبية الاحتياجات في مجال الاستجابة الصحية العاجلة والدعم الاقتصادي في البلدان النامية.

69 - ويؤيد المقرر الخاص الزيادات المستمرة في الصرف السريع للأموال التي تقدمها المنظمات الدولية، بما فيها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، لدعم ميزانيات البلدان النامية. وتُعدّ الحوافز المالية، المقدمة في شكل منح غير مشروطة، ضرورية لتلبية احتياجات الرعاية الصحية العاجلة للبلدان النامية، وتوفير شبكة أمان لأضعف الفئات، وحماية فرص العمل ودعم النشاط الاقتصادي حيثما أمكن.

70 - ويحث المقرر الخاص الدول، لدى تصديها للآثار الاقتصادية للجائحة، على أن تميز بدقة بين الاستخدام المناسب للتمويل الخاص مقابل التمويل العام، لأن التمويل الخاص قد لا يكون مناسباً لجميع احتياجات التمويل. وينبغي تحسين إدارة مخاطر التمويل الخاص، لا سيما فيما يتعلق بالقطاع العام وتكاليف الالتزامات الطارئة في الحسابات الرسمية للدول.

71 - وينبغي أن توفر عملية تمويل التنمية في الأمم المتحدة المنصة الحكومية الدولية لمناقشة وتحليل وتنسيق الاستجابات المتعددة الأطراف والتحويلات في السياسات التي ستكون مطلوبة في سياق الجائحة وآثارها على الاقتصاد العالمي. ويدعم المقرر الخاص قيام الأمم المتحدة بدور منتدى لوضع حلول موضوعية وعملية المنحى لكل من الأجل القصير والمتوسط والطويل.